فنقول في كبرى القياس الثاني وهو قولنا وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو
حادث لانه لو كان ازليا لكانت تلك الحوادث الحالة فيه ايضا ازلية والا
لكان المحل في الازل خاليا عنها وذلك بط لانه خلاف التقدير وهي ازلية
تلك الحوادث صح لان الازلية والحدوث مما بينا فيان قطعا ولقائل ان
يقول لانسلم ان ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث وهذا المنع وان كان بحسب
الظاهر وارد على المقدمة التي لتستدل عليها اعني الكبرى القياس الثاني
لكنه منع في الحقيقة راجع الى المقدمة اللزومية التي وقعت جزءا من
دليلها وهي قوله لو كان ما لا يخلو عن الحوادث ازليا لكان الحوادث الحالة
فيه ازلية اي يمتنع هذه الشرطية واللازم للتزوم المفسر فيها مستند ذلك
المنع فقوله لم لا يجوز ان يكون الشيء ازليا وهو لا يخلو عن الحوادث بان يكون
كل حادث من تلك الحوادث سابقا على الآخر منها الا الى الاول كما في الافلاك
عند الفلاسفة فانهم يقولون ان الافلاك قديمة غير مسبوقة بالعدم
لكنها يتعاقب عليها دواما حركات غير متناهية كل واحدة منها
مسبوقة بعدم سابقه من تلك الحركات الا الى اول فعلى هذا لا يلزم من
ازلية المحل ازلية الحوادث الحالة فيه ولا بد لذلك من دليل قطعي ويمكن
دفع هذا المنع بالعناية والمراد بالحوادث ههنا الحوادث
الحادثة اللازمة لما بينا انه لا بد ان كل ما هو محل الحوادث لا يخلو عن قابلية

حادثة

حادثة وتلك القابلية بحسب اي يكون لازمة لذلك المحل والا لكان لزوم التي
في القابليتان الغير المتناهية فعلى هذا يكون محصل الكلام ان كل ما هو
محل الحوادث لا يخلو عن الحوادث اللازمة وكل ما لا يخلو عن الحوادث
اللازمة فهو حادث فيندفع المنع المذكور وهو ظاهر ثم للسائل ان
يمنع لزوم التسلسل المحال فيقول انما يلزم ذلك ان لو كانت القابليات
امورا يتوقف بعضها الى بعض الى اول لكنه ممنوع كيف وانها
نسبة بين القابل والمقبول كما مر فيما سبق فيكون متاخرة عنهما و
لئن سلمنا ذلك لكن لا يكفي ذلك بل لا بد معه من ان يكون القابليتان وجوديتين
ممنوع وكونها امورا نسبية مؤيدة ايضا وان سلمنا ذلك لكن يجب معه
ان لا يكون تلك القابليتان اسبابا معدة وهو ممنوع والمانع ان يمنع
هذا الكلام بطريق المناقضة على وجه المعارضة فيقول ولئن سلمنا ذلك
اي ولئن سلمنا ان ما ذكرتم من الدليل يدل على حدوث العالم ولكن عندنا
ما ينفيه وذلك لان كل ما لا يتاب منه في مؤثرته الله تع في ايجاد العالم لا يخلو اما
ان يكون ثابتا في الازل او لم يكن كذلك والثاني وهو ان لا يكون جميع ما لا يتاب
منه في المؤثرية حاصلا في الازل مستلزم للصحيح وبطلان الملزوم لا يستلزم بطلان
لازمه واذا بطل الثاني من القسمين فتعين الاول وهو ان يكون جميع
ما لا يتاب منه في الازل وانما قلنا ان الثاني مما يستلزم المحال لان كل ما لا يتاب منه اذا

Copyright © King Saud University